



هيئة تنظيم الأعمال الخيرية
Regulatory Authority for Charitable Activities

إرشادات إلى المنظمات غير الهادفة للربح
جائحة تفشي كورونا المستجد (كوفيد - 19)
" المخاطر المستجدة- الاستجابة المحسنة "
في إطار تطبيق المنهج القائم على المخاطر

2020



هيئة تنظيم الأعمال الخيرية

تُصدر هيئة تنظيم الأعمال الخيرية التعليمات الإرشادية التالية "جائحة تفشي كورونا المستجد (كوفيد - 19) المخاطر المستجدة - الاستجابة المحسنة في إطار تطبيق المنهج القائم على المخاطر"؛ بهدف توعية المنظمات غير الهادفة للربح حيال المخاطر الجديدة والناشئة في مجال الجرائم المالية في ظل الظروف الاستثنائية المقترنة بجائحة تفشي وباء (كوفيد - 19)، وتدعوها إلى ضرورة تنفيذ التدابير الوقائية المناسبة على أساس المنهج القائم على المخاطر بهدف التوقي من مخاطر الاستغلال في مجال الأعمال الغير المشروعة.

ستواصل هيئة تنظيم الأعمال الخيرية خلال هذه الظروف الاستثنائية العمل بشكل فعّال مع قطاع المنظمات غير الهادفة للربح من خلال تطبيق المنهج القائم على المخاطر؛ حتى تضمن عدم تأخير أو تعطيل الأنشطة المشروعة التي تمارسها المنظمات غير الهادفة للربح سواءً على المستوى الوطني أو الدولي، وخاصةً في المناطق عالية المخاطر حتى تضمن وصول المساعدات الخيرية والإنسانية إلى المستفيدين الأكثر تضرراً في الأماكن التي تعثرها احتياجات ملحة تزامنت مع جائحة تفشي وباء فايروس كورونا المستجد.

تُوجّه هيئة تنظيم الأعمال الخيرية المنظمات غير الهادفة للربح إلى تعزيز رقابتها على تنفيذ مشاريعها الخارجية في ظل الإجراءات الاستثنائية المتبعة في الدول المستفيدة من المشاريع الموجهة لمكافحة انتشار وباء (كوفيد - 19) حيث أنه من المتوقع حدوث تغييرات في السلوكيات الاجرامية المتبعة في مجال إساءة استخدام المنظمات غير الهادفة للربح،

سيعمل فريق التنسيق والدعم المعزز بهيئة تنظيم الأعمال الخيرية على مواصلة تقديم الدعم اللازم للمنظمات غير الهادفة للربح وتأمين التّواصل المستمر معها من خلال الإجابة على جميع الاستفسارات الواردة عبر النموذج الإلكتروني "طلب استشارة" المُتاح على الموقع الإلكتروني لهيئة تنظيم الأعمال الخيرية - التنسيق والدعم - أو الإجابة عن الاستفسارات الواردة عبر عنوان البريد الإلكتروني

consultaion@raca.gov.qa

المخاطر المستجدة المرتبطة بممارسات الفساد:

بالنظر للطبيعة العاجلة - المقترنة بتنفيذ المشاريع الخيرية والإنسانية على الصعيد الدولي ذات الصلة بمجابهة جائحة تفشي فيروس كورونا المستجد (كوفيد - 19)؛ - قد تلجأ المنظمات غير الهادفة للربح إلى تأجيل إجراءات التدقيق على سلامة تنفيذ برامجها ومشاريعها الإغاثية أو تطبيق موجبات العناية الواجبة على نحو مبسّطٍ أو تأجيلها عند اختيار شركائها الخارجيين؛ مما يُتيح المجال لبعض المتدخلين للقيام ببعض ممارسات الفساد في مجال العمليات الإنسانية، وفي هذا الإطار؛ تُنبّه هيئة تنظيم الأعمال الخيرية المنظمات غير الهادفة للربح إلى ظهور مخاطر جديدة وناشئة ذات صلة بممارسات الفساد في مجال العمليات الإنسانية في ظل جائحة (كوفيد - 19)، من أهمها بروز الأنماط والأساليب المستجدة التالية:

- **الاحتيايل المالي** من خلال تضخيم الفواتير أو إدراج فواتير مزيفة أو مزدوجة للسلع والخدمات المقدمة كجزء من المشروع.
- **الاختلاس المباشر** للمساعدات المالية والعينية المقدمة في إطار مواجهة تداعيات الجائحة عن طريق التلاعب في لائحة المستفيدين بالتسجيل المكرر لنفس الأشخاص أو بإضافة أشخاص وهميين.
- **إدراج موظفين أو مشاركين "وهميين"** بهدف تضخيم التكاليف الإدارية للأنشطة والمشاريع الموجهة لمكافحة الجائحة.
- **التلاعب في تقييم العطاءات** وفي منح العقود وتنفيذها ذات الصلة بشراء السلع أو تقديم الخدمات دون المعايير والمواصفات المطلوبة.



هيئة تنظيم الأعمال الخيرية

• التلاعب في برامج المساعدات المالية الدولية :

تُقدِّم المنظمات غير الحكومية أموالاً ومساعدات عينية للتخفيف من الآثار الاقتصادية والاجتماعية لوباء (كوفيد - 19) في الدول الأكثر تضرراً، لكن قد يعمد المتدخلون إلى توريد سلع أو تقديم خدمات دون مراعاة المواصفات أو معايير الجودة المطلوبة أو المبالغة في تقدير الاحتياجات والتكاليف وأعداد المستفيدين أو حجب المعونة عنهم بما من شأنه أن يُحرِّف مسار تمويل العمليات الإنسانية على نحو فاسد ويحوّل دون وصول المساعدات إلى المستفيدين المستهدفين.

• الفساد في الأنظمة الصحية خلال الجائحة:

تعرّف بعض الدول الهشّة ممارسات فسادٍ عاليةٍ، وقد تفتقد أنظمتها الصحية لمبادئ الحوكمة الجيدة، مما يجعل الموارد المالية المستلمة من تبرّعات المنظمات غير الهادفة للربح عرضةً لممارسات الفساد، خاصةً في حالات الطوارئ، وقد تتمثل أبرز هذه الممارسات في إبرام عقود شراءٍ طارئةٍ دون مراعاة الإجراءات النظامية أو الرقابية المتبعة في مجال المناقصات الحكومية، واختيار الموردين على أساس العلاقات المتحيزة أو الشخصية، مما يُسهّل التلاعب بالأسعار وتضخيمها أو اقتناء المنتجات المقلدة والمزورة أو التي تُشارف صلاحيتها على الانتهاء مقابل أثمانٍ مخفضةٍ أو سرقة الإمدادات المتاحة وإعادة بيعها في الأسواق الموازية.

توجّه هيئة تنظيم الأعمال الخيرية المنظمات غير الهادفة للربح العاملة بالخارج إلى إدراج مخاطر الفساد كجزءٍ من سياسات الحدّ من المخاطر خلال الكوارث، ووضع السياسات والإجراءات الكفيلة بمنع الفساد في مجال العمليات الإنسانية، وتطوير تعليماتٍ واضحةٍ بشأن تضارب المصالح ضمن مدوّنة قواعد السلوك الخاصة بالمنظمة، وتوفير الإرشادات للموظفين حول السلوكيات الأخلاقية في مجال إدارة الأزمات، وضمان الرقابة والتقييم كجزءٍ من عمليات تنفيذ البرامج وتعزيز الشفافية والمساءلة أمام أصحاب المصلحة من خلال فرض القيود على استخدام الإجراءات الاستثنائية الطارئة



هيئة تنظيم الأعمال الخيرية

وإلزام الشركاء الخارجيين بمعايير موحدة للسلع والخدمات الرئيسية، والنظر في استخدام أنظمة التحويل النقدي والقسائم، ووضع سياسات للإبلاغ الخارجي عن الفساد والعقوبات المترتبة عنها.

المخاطر المستجدة في مجال تمويل الإرهاب:

تعد الأزمات والحالات الطارئة فرص سانحة للإرهابيين والجماعات الإرهابية لاستغلال قطاع العمل الخيري والإنساني كمصدر رئيسي لتمويل أنشطتها الإرهابية لما يكتسبه نشاط القطاع غير الربحي من أهمية متزايدة في مثل هذه الظروف الاستثنائية لمجابهة تفشي جائحة فيروس كورونا المستجد (كوفيد - 19) والتي تتزامن مع الحاجة الملحة لإيصال المساعدات المالية والعينية إلى المستفيدين الأكثر تضرراً في مناطق التدخل الإنساني الحرجة خاصة في الدول عالية المخاطر التي تعرف نزاعات مسلحة أو تهديد إرهابي نشط،

قد يستغل الإرهابيون والجماعات الإرهابية تراخي إجراءات مكافحة الإرهاب وتمويله المقترنة بقيام الدول بإعادة تخصيص مواردها وتركيز جهودها للتصدي للتداعيات الصحية والاقتصادية المترتبة عن أزمة (كوفيد - 19) لتصعيد عملياتهم سواءً في مجال جمع ونقل الأموال باستغلال المنظمات غير الهادفة للربح كقنوات لتمويل الإرهاب أو إخفاء وحجب التحويلات السريّة لمسار الأموال المرصودة لأغراض مشروع وإعادة توجيهها لفائدة الإرهابيين والجماعات الإرهابية،

تُنَبِّه هيئة تنظيم الأعمال الخيرية المنظمات غير الهادفة للربح إلى ظهور مخاطر جديدة وناشئة في مجال تمويل الإرهاب في ظل جائحة (كوفيد - 19) من أهمها بروز الأنماط والأساليب المستجدة التالية:

- جمع التبرعات والترويج للمشاريع الخيرية الزائفة عبر الإنترنت:
- إطلاق حملات لجمع التبرعات والترويج لمشاريع خيرية زائفة أو باستعارة أسماء المنظمات غير هادفة للربح المحلية والدولية عن طريق إنشاء حسابات وهمية عبر مواقع التواصل الاجتماعي ومنصات التمويل الجماعي واستغلال الاستعمال المتزايد لوسائل الدفع الغير النقدية الحديثة من قبل المتبرعين.



• استغلال برامج المساعدات الدولية:

يسعى الإرهابيون والجماعات الإرهابية إلى تحويل أو إساءة استخدام برامج الإمدادات الطبية والمساعدات الإنسانية المرسلة من طرف المنظمات الدولية والمنظمات غير الهادفة للربح والأفراد في إطار جهودهم لمكافحة جائحة (كوفيد - 19) لإعادة توجيهها لتمويل أعمالهم غير المشروعة.

تدعو هيئة تنظيم الأعمال الخيرية المنظمات غير الهادفة للربح إلى مواصلة تنفيذ عملياتها المالية عبر القنوات الرسمية الآمنة للمؤسسات المالية بهدف ضمان استمرار تقديم خدماتها وتدفق عطاءاتها في إطار احترام مبدأ الشفافية والنزاهة المالية،

تحث هيئة تنظيم الأعمال الخيرية المنظمات غير الهادفة للربح العاملة في المناطق عالية المخاطر التي تعرف تهديد إرهابي نشط على تحويل الدفعات المالية للمستفيدين بشكل مباشر كلما أمكن ذلك من خلال استخدام نظام القسائم أو المعارض أو الدفعات المباشرة أو عبر الوسائل الأكثر تطوراً مثل تحويل الدفعات المالية عن طريق الهاتف النقال حيث تقلل هذه الوسائل من احتمالية تحويل مسار الأموال المرصودة لأغراض مشروعة وإعادة توجيهها لصالح الإرهابيين أو المنظمات الإرهابية.

تؤكد هيئة تنظيم الأعمال الخيرية على أنّ مواصلة المنظمات غير الهادفة للربح تنفيذ برامجها وأنشطتها على الصعيد الدولي سيكون - خلال الظروف الاستثنائية للجائحة - في حاجة ماسة إلى مواصلة التطبيق الفعال للقواعد التنظيمية والإرشادية الصادرة عن الهيئة بهدف المحافظة على شفافية ونزاهة المعاملات، وسيكون ذلك متاحاً من خلال تطبيق مستويات مناسبة من إجراءات العناية الواجبة على أساس المنهج القائم على المخاطر، خاصةً الالتزامات المرتبطة بتطبيق نظام الجزاءات المالية المستهدفة ذات الصلة بمكافحة الإرهاب وتمويله.



هيئة تنظيم الأعمال الخيرية

توجّه هيئة تنظيم الأعمال الخيرية المنظمات غير الهادفة للربح إلى الالتزام بمقتضيات التعميم رقم (1) لسنة 2020 الصادر عن وحدة المعلومات المالية بشأن مسؤوليات الجهات المبلغة في ضوء أزمة (كوفيد - 19) المرفق به الملحق (أ) بخصوص أبرز الجرائم المولدة للأموال التي تم ملاحظة ظهورها خلال جائحة تفشي فيروس كورونا المستجد والملحق (ب) الخاص بمؤشرات الاشتباه التي تم توثيق علاقتها بالجائحة والتي يتعين أخذها بعين الاعتبار بوصفها من الأنماط والأساليب الجديدة والناشئة.

تدعو هيئة تنظيم الأعمال الخيرية المنظمات غير الهادفة للربح إلى الالتزام بالإبلاغ عن أي معاملة مشبوهة أو محاولة القيام بها عبر نظام الإبلاغ الإلكتروني لوحدة المعلومات المالية والتنصيص ضمن بلاغ الاشتباه في الحقل الخاص بأسباب الاشتباه إلى عبارة (كوفيد - 19).

لمزيد من التفاصيل؛ يرجى مراجعة الدليل الإرشادي بشأن الإبلاغ عن العمليات المشبوهة ووثيقة الأسئلة الشائعة والمتكررة حول الدليل الإرشادي بشأن الإبلاغ عن العمليات المشبوهة المنشورين على الموقع الإلكتروني لوحدة المعلومات المالية www.qfiu.gov.qa

المخاطر المستجدة في مجال جرائم الاحتيال:

شكل نمط العيش الجديد الذي أقرّته أغلب الدول لمواجهة جائحة تفشي فيروس كورونا المستجد (كوفيد - 19) من خلال فرض تدابير استثنائية تستند إلى تطبيق قواعد التباعد الاجتماعي وغلغ الفضاءات العامة وفرض قيود السفر بهدف منع انتشار الوباء، بيئة ملائمة لبروز أنشطة احتيالية ذات صلة مباشرة بوباء (كوفيد - 19) من أهمها بروز الأنماط والأساليب المستجدة التالية:

• تكييف الهجمات الإلكترونية:

شكّل اعتماد الأفراد المتزايد على شبكة المعلومات الدولية خلال جائحة تفشي وباء كورونا المستجد وإبحارهم على مدار اليوم عبر شبكة الإنترنت لإنجاز أعمالهم عن بعد أو لغاية الترفيه أو لشراء



هيئة تنظيم الأعمال الخيرية

المواد والمستلزمات الطبية بهدف التوقي من خطر انتشار الوباء واعتمادهم عند إجراء أغلب معاملاتهم على وسائل الدفع الإلكترونية والرقمية بيئاً ملائمة زادت من احتمال تعرضهم للهجمات الإلكترونية وذلك باستعمال خطط احتيالية مثل "Phishing" و "Malware attack" التي تمكّن المحتالين من سرقة هوية الأفراد و الحصول على معلوماتهم الشخصية والمالية لاستخدامها لاحقاً في عمليات غير مشروعة أو تعريضهم للابتزاز.

• استغلال طرق الدفع الإلكترونية والرقمية:

دَفَعَت الإجراءات المتخذة من طرف المؤسسات المالية - المتمثلة في إغلاق الفروع وتخفيض ساعات العمل الأفراد - إلى تفضيل طرق الدفع غير النقدية عبر الإنترنت بشكل متزايد بما في ذلك استخدام العملات الإلكترونية والافتراضية؛ مما أتاح للمحتالين فرص أكبر لاستدراج المتبرعين وتحصيل الأموال بشكل فوري متفادين بذلك إجراءات التحقق من الهوية وتدابير العناية الواجبة المعمول بها عادة لدى المؤسسات البنكية.

• انتحال هوية المسؤولين أو العاملين بالمنظمات غير الهادفة للربح:

يَعْتَمَد هذا المخطط الاحتيالي على اتصال المحتالين بالأفراد عبر (البريد الإلكتروني أو عبر الهاتف) للترويج لمشاريع خيرية وإنسانية تهدف إلى مساعدة المتضررين من تداعيات جائحة (كوفيد - 19) وينتحلون هوية المسؤولين والعاملين بالمنظمات غير الهادفة للربح المحلية أو الدولية بهدف الحصول على التبرعات أو تنفيذ التحويلات المالية حيث يقع استدراج الأفراد إلى روابط إلكترونية وهمية تمكن من جمع معلوماتهم الشخصية والمصرفية وعرضها للبيع لاحقاً عبر مواقع الأنترنت المظلمة أو استغلالها في تنفيذ عمليات غير مشروعة.



هيئة تنظيم الأعمال الخيرية

كما يمكن أن يعتمد المحتالون إلى استعمال تقنية الهندسة الاجتماعية من خلال إجراء الاتصال عبر الهاتف وانتحال هوية أقارب المرضى واستغلال تعاطف الأفراد لطلب مساعدات خيرية لدفع مصاريف علاج وهمية أو تقديم أنفسهم كممثلين عن منظمات غير هادفة للربح محلية أو دولية أو مندوبين عن شركات لبيع وترويج مواد طبية ومستلزمات وقائية زائفة بهدف الحصول على الأموال بطرق احتيالية.

• الابتزاز الإلكتروني من خلال برامج طلب الفدية:

قد يعتمد المحتالون كذلك إلى استغلال ظروف العمل عن بعد في إطار الاستجابة لقواعد التباعد الاجتماعي وضعف أنظمة الحماية المثبتة بالحواسيب الشخصية للموظفين المتواجدين بمنزلهم لممارسة الابتزاز الإلكتروني من خلال "برامج الفدية" عبر توجيه رسائل البريد الإلكتروني المخادعة التي تتضمن مرفقات أو برامج ضارة تحتوي على فيروسات إلكترونية تصيب أجهزة الكمبيوتر، وتمنع المستخدم من الوصول إلى نظام التشغيل، أو تعمل على تشفير البيانات المخزنة، وتطلب من المستخدم «دفع فدية»، مقابل فك تشفير الملفات أو السماح بالوصول مجدداً إلى نظام الخدمة الإلكتروني.

وفي هذا الإطار تُوجه هيئة تنظيم الأعمال الخيرية المنظمات غير الهادفة للربح إلى التوقي من هذه الجرائم الإلكترونية (جرائم الهندسة الاجتماعية، القرصنة، رسائل البريد الإلكتروني الزائفة، الهجمات الإلكترونية عبر الفضاء الافتراضي) من خلال تعزيز أنظمة الحماية الإلكترونية ومزيد توعية الموظفين بالاستعمال الآمن للإنترنت والتغيير المستمر لكلمة المرور وتثبيت برامج الجدران النارية لتلافي الهجمات الإلكترونية.



هيئة تنظيم الإعلام الإلكتروني

لمزيد الاطلاع على إرشادات التوعية الخاصة بالتوقي من الجرائم الإلكترونية يمكن الاطلاع على الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، القسم المخصص "للتوعية الأمنية" - وصلة التوعية الإلكترونية - عبر عنوان الرابط الإلكتروني التالي:

<https://portal.moi.gov.qa/wps/portal/MOIIInternet/awaresstips/electronicawareness/>

للإبلاغ الفوري عن الجرائم الإلكترونية أو الحوادث المرتبطة باستعمال الإنترنت، يمكن الاتصال على الرقم 2347444 - أو عبر الخط الساخن 66815757 لإدارة الجرائم الإلكترونية بوزارة الداخلية أو عبر الإبلاغ عن تلك الجرائم أيضا عن طريق البريد الإلكتروني cccc@moi.gov.qr
